

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل صيغة النذر .

فصل : وصيغة النذر أن يقول ﷻ علي أن أفعل كذا وإن قال علي نذر كذا لزمه أيضا لأنه صرح بلفظ النذر وإن قال إن شفاني ﷻ فعلي صوم شهر كان نذرا وإن قال ﷻ علي المشي إلى بيت اﷻ قال ابن عمر في الرجل يقول على المشي إلى الكعبة ﷻ قال هذا نذر فليمش ونحوه عن القاسم بن محمد ويزيد بن إبراهيم التيمي و مالك وجماعة من العلماء واختلف فيه عن سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد فروي عنهما مثل قولهم وروي عنهما فيمن قال عل المشي إلى بيت اﷻ فليس بشيء إلا أن يقول علي نذر مشي إلى بيت اﷻ ولنا أن لفظه علي للإيجاب على نفسه فإذا قال علي المشي إلى بيت اﷻ فقد أوجبه على نفسه فلزمه كما لو قال : هو علي نذر واﷻ أعلم